

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - 15

لبيب نجيب

سيدنا محمد وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين. وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال - 00:00:00

والاعمال اللهم امين. فكانت اخر مسألة تكلمنا عليها في الدرس الماضي حكم السترة وقلنا يستحب للمصلني ولو في صلاة جنازة او سجدة تلاوة او وشكري ان يصلي الى سدراة. والسترة لها اربع مراتب - 00:00:20

اما الى شيء ثابت بنفسه كجدار او سارية فان لم يوجد فاذا عصى مغروزا او متاع مثلا فان لم يوجد فعلى سجادة فان لم يوجد فانه يخط خطأ. وهذا اما ان يكون طولا او عرضا. قال لك هنا وطولا اولى - 00:00:50

واضح كيف يكون طول؟ ها؟ واضح. والعرض قلت لكم بالشكل هلال هكذا كما قال الامام احمد رحمه الله نعم. وهذا الترتيب هو المعتمد. فلو ترك رتبة مع تيسيرها وانتقل امام - 00:01:30

بعدها فوجودها كعدمها بمعنى انه لا يحصل له سنة الاستجابة ولا يحرم المرور بين يديه. كان اخر ما وقفنا عنده في الدرس الماضي او المصنف رحمة الله تعالى ونفعنا - 00:01:50

بعلمه والترتيب المذكور هو المعتمد. خلافا لما يوهمه كلام ابن المقرئ فمتى عدل عن رتبة الى ما دونها مع القدرة عليها كانت كالعادة. ثم قال هذا شرحناه. الان درسنا الجديد قالوا - 00:02:10

يسن ان لا يجعل السترة تلقاء وجهه. بل عن يمينه او يساره. واضح او لا؟ مثل هذه ما يجعلها مباشرة امامه. بل اما عن يمينه هكذا فيصلي هكذا. او عن يساره قديما - 00:02:40

فيصلي هكذا لا يجعلها مباشرة امامه. واضح؟ وذلك لحديث المقداد ابن الاسود قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى عود او ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى عود - 00:03:00

او عمودي او شيء فصمد له صمدا. وانما يجعله عن يمينه او عن يساره وهذا الحديث وان كان في اسناده ضعف. لكن عمل به عامة الفقهاء عمل به عامة نعم. قال ويسن لا يجعل السترة تلقاء وجهه بل عن يمينه او يساره. فلو - 00:03:20

جعلها تلقاء وجهه مباشرة لا تخرج عن كونها سترة معتبرة. لا تخرج عن كونها سترة معتبرة ثم قال قال وكل صف سترة لمن خلفه ان قرب منه. هذا مهم كل شخص سترة لمن خلفه. ان قرب ان قرب مني. كل صف سترة لمن خلفه ان قرب منه - 00:03:50

ما معنى قوله سترة لمن خلفه؟ اي انه لا يجوز المرور بين الصفوف الا لحاجة. كسد فرجة. كما انه لا يجوز ان تمر بين المصلني فالسقوط الاول سترة للصف الثاني. والصف الثاني سترة للصف الثالث. والصف الثالث - 00:04:20

سترة للصف الرابع وهكذا. فلا تمر بين الصف الاول والصف الثاني. ولا تمر بين الصف الثالث والصف الرابع ولا تمر بين الصف الرابع والخامس وهكذا. الا لحاجة كسد فرجة. كسد فرجة - 00:04:50

فلك ان كل صف سترة للصف الذي خلفه. قال وكل صف سترة لمن خلفه ان قرب منه. ما معنى قولي انقرض منه؟ معنى قولي ان قرب منه بان كانت المسافة بين الصف - 00:05:10

والذي يليه لا تزيد على ثلاثة اذرع. لا تزيد على ثلاثة اجرا. وقلت لكم ثلاثة اذرع تقريبا مئة واربعين سنتيمتر تمام؟ قال وكل ستة وكل صف ستة لمن خلفهم ان قرب منهم. طب تفهم - 00:05:30

من هذا انه اذا بعد عنه اي اذا كانت المسافة بين الصفين مثلا كانت المسافة بين صفين مترين. او ثلاثة امتار بعيدة. واضح؟ فحين اذ

يعتبر الصف المتأخر بلا سترة - 00:05:50

فلا يكون الصف المتقدم سترة له. فهمنا؟ قال وكل صف سترة لمن خلفه ان ان قرب منهم. قال البغوي سترة الامام سترة لمن خلفه. سترة الامام سترة لمن؟ ما المقصود بهذا؟ الظاهر ان المقصود بهذا ان سترة الامام سترة للصف الذي - 00:06:10

ليس المقصود بمن خلفه لجميع المسلمين. بل للصف الذي يد الامام الذي هو الصف الاول فسترة الایمان سترة لمن خلفه عين الصف الذي يلي الامام. واضح؟ وبعد فقال الامام سترة لمن خلفه بعضهم يعبر فيقول سترة الامام سترة لمن خلفه. هل يوجد - 00:06:40 فرق بين تعبير او لا يوجد. ها انتبه معي. هذا الامام تمام؟ وهنا سترة الامام. هذه سترة الامام. وهو هنا الصف الذي خلف الامام. الذي هو الصف الاول. الامام يصلى الى سترته وهذا الصف الاول. قال لك هنا ماذا قال؟ سترة الامام. سترة. سترة لمن - 00:07:10

سفرة الامام. سترة لمن؟ خلفه بعضهم يعبر كالتالي فيقول الامام سترة لمن خلفه هل يوجد فرق بين التعبيرين او لا يوجد؟ يوجد فرق. اقول لك نفترض لو مر شخص هنا - 00:08:00

لو مر شخص هنا بين الامام وسترته مر شخص بين الامام وسترته فان هذا يضر صلة الامام واحد اي بنقصان الثواب. ها؟ يضر صلة الامام واحد ويضر صلة المؤممين لأن سترة الامام سترة له ولمن خلفه. فهمنا؟ لكن لو قلنا ان الامام ستر - 00:08:30 من خلفه فلو مر شخص هنا فانه يضر صلة الامام لكنه لا يضر صلة المؤممين. واضح وغير واضح اه ماذا قال هنا؟ قال سترة الامام سترة لمن؟ لمن خلفهم. ولنفترض مثلا - 00:09:00

ان الامام صلى بلا سترة. حينئذ ينقص الثواب على صلة الامام وصلة من خلفه صلة الصف الاول لانه ما في سترة لا للامام ولا لما خلفه اذ ان السترة ليست سترة للامام فقط. بل سترة للامام وسفرة لمن؟ خلفه. ولو قلنا ان الامام سترة لمن خلفه - 00:09:20 صلى بلا سترة ينقص ثواب صلاته فقط ولا ينقص ثواب صلة من؟ صلى خلفه. واضعه غير واضح فهمنا؟ ان شاء الله قال لكم هنا قال البغوي سترة الامام سترة لمن خلفه. ثم - 00:09:50

هناك مسألة تانية فقال ولو تعارضت السترة والقرب من الامام او الصف الاول ولو تعارضت السترة والقرب من الامام او الصف الاول. تمام؟ فماذا قدم سؤال ماذا يقدم؟ ما رأيكم؟ هل يقدم المحافظة على السترة؟ او يقدم الصف - 00:10:10

اول مثلا يعني حتى نتصور المسألة نفترض مثلا مثلا ان المسافة التي بين الامام والصف الذي يليه هذه خمسة اذرع. مثلا اذا كانت المسافة بين الامام والصف الذي له خمسة اذرع - 00:10:40

هل تعتبر هذه السترة للماموم او لا تعتبر؟ لا تعتبر صح؟ لا تعتبر. طيب. هنا يوجد سارية في هذا المكان. يوجد ساري في هذا المكان. فعندي زيد من الناس محatar - 00:11:00

هل يصلى في الصف الاول يصلى هنا؟ فيكون حاز فضيلة الصف الاول ولم تحصل له سنة السترة. او هنا فيكون حاز فضيلة السترة ولم تحصل له سنة الصف الاول. واضح السؤال او لا؟ ماذا يقدم - 00:11:20

هل يقدم مراعاة الصف الاول فيصلني في الصف الاول بلا سترة؟ او يقدم مراعاة السترة فيصلني خلف السارية لكنه بعيد عن الصف الاول. فاتاه فضيلة الصف الاول. ماذا يفعل ماذا قال هنا؟ قال ولو تعارضت السترة والقرب من الامام او الصف الاول فما الذي - 00:11:40

ساقه سياق السؤال. ماذا يقدم؟ قال شيخنا علام ابن حجر رحمة الله كل محتمل ما معنى كل محتمل؟ يعني يحتمل انه يقدم مراعاة السترة. وان فاتته فضيلة الصف الاول ويحتمل انه يقدم مراعاة الصف الاول وان فاتته سنة السترة. كل مهتم - 00:12:10

كل محتمل وظاهر قولهم يقدم الصف الاول في مسجده صلى الله عليه وسلم. وان كان خارج مسجده المختص بالمضاعفة. تقديم نحو الصف الاول انتهى. ايش معناها؟ ايش معنى هذا الكلام؟ انتبه معي. الان - 00:12:40

مثال للتخرج كان في اللقاء ده يسألون عن التخريج كيف تخرج قوله؟ هذا مثال انتبه معي. هذا المسجد النبوى على صاحبه افضل الصلاة والسلام. هذا المسجد النبوى هذا المسجد النبوى - 00:13:10

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبوة. بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم جاء خلفاء ثم جاء خلفاء الراشدون ثم

جاء خلفاء بني امية ثم بنو العباس ماذا فعلوا؟ وسعوا المسجد. صار المسجد واسعا - [00:13:30](#)
 فصار المسجد هكذا. مسجد صار كبير واضح لكن في ايام النبي عليه الصلاة والسلام كان المسجد هكذا. طيب نفترض هذا صف اول.
 في المسجد النبوي وهذا صف ثانٍ. انتم تعلمون ان الصلاة في المسجد النبوي بكم صلاة - [00:13:50](#)

بالف صحيحة الصلاة في المسجد النبوي بالف صلاة. في اي مكان. يعني حتى لو صليت هنا؟ لا الصلاة بالف صلاة اذا صليتها
 في المسجد القديم. الذي كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ليس في اي مكان. لانه عليه الصلاة والسلام - [00:14:20](#)
 قال ومسجدي هذا هذا واضح؟ فاسم الاشارة يخص المسجد الذي كان في في عصره صلى الله عليه وسلم. انتبه معي. اذا لو
 صليت هنا الصلاة بكم صلاة؟ بالف. لو صليت هنا ما في ما في مضاعفة - [00:14:40](#)

ما في مضاعفة فهمنا؟ طيب. يسأل السائل فيقول ايهما افضل؟ ان اصلی هنا في الصف الثاني حتى احصل على المضاعفة. او اصلی
 هنا في الصف الاول. والا لم احصل على المضاعفة بالف صلاة. واضح السؤال؟ واضح. ايهما افضل؟ وصلی هنا في مكان - [00:15:00](#)
 لكن في الصف الثاني او اصلی هنا في الصف الاول لكن في المكان الذي ليس فيه مضاعفة ايهما افضل ظاهر كلام الفقهاء ان الافضل
 ان يصلی في الصف الاول. وان كان خارج المسجد - [00:15:30](#)

الذي تحصله فيه مضاعفة. ظاهر كلام الفقهاء انه يصلی فين؟ في الصف الاول يراعي فضيلة الصف الاول يراعي فضيلة الصف الاول.
 اذا ماذا تفهم من كلام الفقهاء هنا؟ تفهم من كلام الفقهاء مراعاة فضيلة ايش - [00:15:50](#)

الصف الاول. طيب اسئلتك سؤال. هذه المسألة لها تعلق بمسألتنا او لا؟ ليس لها تعلق. الى الان ما في تعلق مسلا لكن نحن نستفيد منها
 ان الفقهاء كانوا اكثر مراعاة لماذا؟ للصف الاول فنأخذ هذا - [00:16:10](#)

ونقول اذا تعارضت السترة مع الصف الاول فكذلك يراعى الصف الاول. واضح او لا هذا يمكن ان تقول قياس فرع على فرع تخرير
 فرع من فرع. فهمنا؟ ايوا. انظر ماذا قال؟ قال شيخنا كل محتمل - [00:16:30](#)

وظاهر قولهم يقدم الصف الاول في مسجده صلى الله عليه وسلم وان انا ايوة ان كان الصف الاول وان كان خارج مسجده المختص
 بمضاعفة. اي وان كان الصف الاول خارج مسجده الذي فيه المضاعفة يقدم الصف الاول تمام؟ وان كان خارج مسجده المختص
 بالمضاعفة - [00:16:50](#)

ظاهر كلامهم في ذلك الموضع تقديم نحو الصف الاول. فهمنا او لا واضح او لا؟ طيب اعيد لكم قراءة العبارة انتبه معي. هذا شيخنا
 كل محتمل وظاهر قولهم ظاهر مبتدأ - [00:17:20](#)

كلمة بعض المبتدأ اين حضروها؟ ها؟ تقديم احسنت. كلمة تقديم بعدها بشطر هي الخبر. المبتدأ وظاهر قولهم كذا وكذا تقديم نحو
 الصف الاول. فهمنا فهمنا الجملة او لا؟ واضح؟ وظاهر قولهم كذا وكذا وكذا تقديم نحو الصف الاول هذا الخبر - [00:17:40](#)
 فهمنا ولا بارك الله فيكم تمام؟ اه. قال شيخنا كل محتمل وظاهر قولهم يقدم الصف الاول في مسجده صلى الله عليه وسلم وان
 كان خارج مسجده المختص بالمضاعفة تقديم نحو الصف الاول انتهى. انتهى من؟ ماذا انتهى - [00:18:10](#)

كلام شيخه العالمة ابن حشر. فهمنا؟ ثم قال. واذا صلی الى شيء من نعم اي واذا صلی الى شيء يستره عن مرور الناس. من المراتب
 الاربع السابقة اما الى جدار او نحوه فان لم يوجد فاذا عصى ونحوها فان لم يوجد فعل - [00:18:30](#)

سجادة فان لم يوجد قد تخطى. ها؟ قال واذا صلی الى شيء منها فيسن له اي المصلي ولغيره او لغير المصليين. دفع مار بينه وبين
 سترة المستوفية بالشو. انا اصلی وجعلت لي ست ركعة. هذه سترة. تمام؟ وصليت اليه - [00:19:00](#)

فيقول لك يسن ان تدفع الماء بينك وبين السترة. يسن ان تدفع ما بينك وبين السترة بشرطين. الشرط الاول ان تكون السترة
 مستوفية للشروط. والشرط الثاني ان هذا ليس متعديا. واضح؟ اذا نكتب هذا حتى نفهمه جيدا. نقول الحكم ما هو الحكم -
 [00:19:30](#)

ما هو الحكم؟ يسن. انظر لا يجب. لا يجب عليك الدفع. انما يسن. يسن دفع الماء بينك وبين السترة يسن دفع الماء بينك وبين السترة
 بشرطين. ما هو ما هما الشرطان - [00:20:00](#)

الاول كونه السترة مستوفية. مستوفية كونوا سترة مستوفية للشروط. والشرط الثاني ما هو؟ قال عدم تعدى الماء. اه. يسأل واحد منكم يقول ما هي الشروط المطلوبة في السترة؟ حتى تكون سترة - 00:20:20

الشرع نقول اربعة شروط ذكرناها من قبل ما هي هذه الشروط الاربعة؟ الشرط الاول ان يكون طول ثلثا ذراع صح ذكرنا هذا او لا؟ ذكرنا ان يكون طولها ثلثاه ذراع - 00:20:50

الشرط الثاني ايش؟ ان يقرب منها بان لا تزيد المسافة من عقبه الى السترة على كم على ثلاثة اذرع صح؟ ان يقرب منها. الشرط الثالث ما هو؟ هم ايش قلنا كمان؟ ثلاثة اذرع. وآ مراعاة الترتيب. مراعاة - 00:21:10

الترتيب اي اولا يصلى الى جدار فان لم يجد فعصى فان لم يجد. فسجادة او نحوها فإن لم يجد خطأ مراعاة التركيب. نعم. الشرط الرابع عدمه. هذا سيذكره بعد قليل. عدم التقسيم - 00:21:40

كأن يصلى في مكان مرور الناس. اه لو يصلى في طريق الناس عند مثلا عند باب المسجد الناس يدخلون ويخرجون ها؟ هذا مقصورة واضح فاذا تحققت هذه الشروط الاربعة صليتها - 00:22:00

على سبيل المثال الى شخص مستوفي الشروط الاربعة هذه تمام؟ وارد احدكم ان يمر يسن لك ان تدفعه. طيب ماذا تفهم؟ تفهم انه اذا لم تتحقق هذه الشروط ومر انسان فانه لا يحرم عليه المرور ولا يسن لك دفعه. واضح؟ لأن صليت بلا سترة - 00:22:20

لو صليت الى سترة طولها اقل من ثلاثي ذراع. او كانت المسافة بينك وبينها زائدة على ثلاثة في اذرع او كان بالامكان ان تصلي الى جدار لكنك صليت على سجادة مثلا او صليت - 00:22:50

عند باب المسجد فحينئذ اذا مر الناس لا يسن لك دفعه. فهمنا او لا؟ هذا هذا الشرط الاول والشرط الثاني ايش قال عدم تعدى ما ان المار لا يتعدى بالمرور. عدم تعدى ما ككونه - 00:23:10

غير مكلف. اه. فاذا مر مثلا صبي صغير وانت تصلي. فلا يسن لك دفعه بل عبر العلامة ابن حجر في فتح الجواز بانه لا يجوز دفعه. او مر مجنون وانت تصلي - 00:23:30

ايضا ليس لك انت تدفعه بل عبارة ابن حجر كما قلت لك لا يجوز لك دفعه. وان كان الرملي يقول هذا صائب يدفع. لكن العلامة ابن حجر اشترط هذا الشرط عدم تعدى المار. وغير المكلف كصبي - 00:23:50

او مجنون ليس متعديا. اذا لا يسن ماذا؟ لا يسن دفعه بل قلت لكم عبر بعدم جوازي بعدم جوازك فهمنا او لا؟ اذا لو سألك شخص فقال لك متى يسن لي ان ادفع المار بيني وبين السترة؟ الجواب - 00:24:10

بشرطين يسن لك ذلك بشرطين. اذا كانت السترة مستوفية للشروط واحد. اثنين وكان المار ليس متعديا كل ذلك موجود في الكتاب فقط رتبته لك على السبورة. نقرأ في الكتاب انظر ماذا قال. قال واذا - 00:24:30

الى شيء منها. فيسن له اي المصلي ولغيره اي ولغير المصلي دفع المار بينه وبين السترة المستوفية للشروط. هذا الشرط الاول. ان تكون السترة مستوفية هني انا وقد تعدى بمروره اي وقد تعدى الماء بمروره ماذا - 00:24:50

انه لو لم يتعدى بمروره لكنه غير مكلف فلا يسن لك دفعه. بل عبارة وابن حجر في فضل الجواب انه لا يجوز دفعه. قال لك وقد تعدى بمروره لكنه مكلف - 00:25:20

اما غير المكلف فلا يدفع. عند العلامة الرملي كما قلت له حتى غير المكلف يدفع لان هذا من باب دفع الصائم فان طيب الان متى يسن لك ان تدفع؟ بكم شروط؟ بكم شروط يسن لك ان تدفع الماء؟ بشرطين - 00:25:40

بشرطين اه في قاعدة هنا او ظابط نسميه ظابط يقول لك الفقهاء حيث سنت دفع المار حرم المرور. قاعدة هذه. حيث سنت دفع المار يعني عندما يسن لك ان تدفع المال يحرم على المال ان يمر. ايش تفهم؟ ايش تفهم؟ ما مفهوم هذه القاعدة؟ مفهوم العكس - 00:26:00

ها ماذا نفهم؟ ماذا نفهم عكس هذه القاعدة؟ يقول لك اذا سنت دفع المار حرم المرور. عكسها ماذا؟ عكسها حيث لا يسن دفع المار فانه لا يحرم المرور. مثال لو صلى الى غير سترة هل - 00:26:40

دفع الماء صلى الى غير السترة يسن دفع الماء او لا يسن اذا لا يحرم المرور واحد صلى الى سترة ليست ثلاثي ذراع. يسن دفع الماء؟ لا يسن. اذا لا يحرم المرور. صلى الى سترة لكن - 00:27:10

بينه وبينها اكثر من ثلاثة اذرع. يسن دفع الماء؟ لا لا يسن. لا يحرم المرور. صلى الى سترة لكن في مكان قصر قاعد صلى عند باب المسجد يسن دفع الماء لا يسن اذا لا يحرم المرور واضح او لا؟ اذا في الموضع التي لا - 00:27:30

فيها دفع المال لا يحرم مروره. انظر ماذا قال قال ويحرم المرور بينه وبين السترة حين يسن ولا بد دفعه حين يسن له الدفا. قال وان لم يجد المال سبيلا. اي يحرم عليه ان - 00:27:50

يمر حتى ولو لم يجد طريقة الا هذا الطريق. واضح؟ ما لم يقصر اي ما لم يقصر المصلي واضح؟ نفهم منه ان المصلي لو قصر فانه لا يحرم المرور بين يديه. وقلت - 00:28:20

لك مثال تقصير كأن يصلى في مكان دخول الناس وخروجهم كتاب المسجد. تمام؟ قال ما لم يقصر بوقوف في طريق آآ او في صفرة في صف اخر بين يديه. او يعني ان يقف في صف متاخر مع - 00:28:40

وجود فرجة في صف متقدم هذا مقصرا. لأن الذي ينبغي اذا وجد فرجة في صف متقدم ان يسد فلداخلي خرق الصفوف وان كثرة حتى يسدتها. وهذا الذي ذكرته لكم قبل قليل - 00:29:00

عندما قلت لكم يجوز ان تمر بين الصفوف من اجل سد الفرجة. والا فالاصل منع المرور بين الصفوف باكمل صف سترة لمن؟ فهمنا؟ اية. ثم قال انتهينا من ثم قال وكره فيها اي الصلاة التفاته. وقرأ فيها اي الصلاة - 00:29:20

التفات الان شرع المصنف رحمة الله في ذكر مكروهات الصلاة. من اشياء التي تكره في الصلاة وذكر عددا منها اول مكروه من مكروهات الصلاة التي ذكرها الالتفاتات. قال لك وكره في - 00:29:50

فيها اي الصلاة الالتفاتات بوجهه بلا حاجة. بوجهه بلا حاجة قوله بوجهه هذا قيد. اخرج الالتفاتات بالصدر يبطل الصلاة لانه انحراف عن القبلة. ويخرج ايضا لمح العين. فلو لمح - 00:30:10

بعينه هكذا دون ان يحرك رأسه يمنة ولا يسرع فهذا ليس مكروها اذا ما الذي هو مكروه؟ الالتفاتات للوجه. واحد قال التفاف بوجهه بلا حاجة هذا قيد ثالث. اما لو التفت بوجهه لحاجة - 00:30:40

التفت بوجهه لحاجة اليوم والامام يصلى بالناس قد يحتاج ان يتلفت من اجل اسماعيل الميكروفون مسلا او نقى ده. تمام؟ فانه لا يكره. اعرض لكم بوجهه الى حاجة. اذا كان ذكر - 00:31:10

ذكر قيدين القائد الاول بوجهين والقيد الثاني بلا حاجة. وقيل يحرم اه وقيل ما الذي يحرم؟ اي يحرم الالتفاتات بالوجه. يحرم الالتفاتات بالوجه. واختير ما معنى وفقيرة؟ اي واختاره بعض فقهائنا. بعض الشافعية. كالازرعى رحمة الله. تمام - 00:31:30

من فقهاء القرن الثامن قال وقيل يحرم وقتيرا. بالخبر الصحيح هذا دليل الكراهة لا يزال الله مقبلا على عبده في مصلاه. اي برحمته ورضاه ما لم يتلفت فاذا اعرض عنه. ثم قال فلا يكره الالتفاتات لحاجة. اي فلا يكره الالتفاتات لحاجة - 00:32:00

هذا بيان للقيد السابق الذي ذكره بقوله بلا حاجتين. قال اما لو كان الالتفاتات حاجة فانه لا يكره. قال كما لا يكره مجرد لمح العين. لمح العين كيف لمح العين - 00:32:30

انت لا تحارب رأسك لكن عينك تتحرك قال ايضا هذا لا يكره. واضح؟ ايو. اذا نستطيع ان نقول ان الالتفاتات في الصلاة له ثلاثة احوال. في حالة يكون مطلوبان - 00:32:50

وفي حالة يكون مكروها وفي حالة يكون حراما. ماذا يكون مباح؟ اذا كان يكون مباح كما قال له فلا يكره لحاجة كما لا يكره مجرد لمح العين. واضح هذه الحالة الاولى - 00:33:10

ويكون مباحا اذا كان بالرأس يقل حاجة. صحيح؟ اذا في حالتين يكون الالتفاتات ما حكمه؟ مباح. طيب متى يكون مكروها؟ اذا كان بالرأس لغير حاجة. كما قال لك وصلني التفاتات بوجهه بلا حاجته. هذا يكون ماذ؟ مكروها. التفاتات بوجهه بلا حاجة. طيب ما في - 00:33:30

المحرمة اذا كان بالصدر يكون حراما وذا كان بالرأس او نحوه لكن بقصد اللعب. بقصد العلم فانه حرام. وفي السورتين هاتين سواء كان الصادق او للرأس او نحوه بقصد اللعب حرام وكصد به الصلاة. وتطلب به الصلاة. اذا - 00:34:00

صار في عندهنا حالاتنا ثلاث حالات. حالة اباحة وحالة كراهة وحالة ماذ؟ وحالة تهليل ثم قال ونظر نحو سماء قال ونظر نحو سماء مما يلهيه كثوب له اعلى. ونظر نحو سماء مما يلهي كثوب لعلم - 00:34:30

الكلام ويكره نظره نحو سماء. اذا هذا الامر الثاني من مكروهات الصلاة. وذكر عدة امور. الاول الثاني نظر نحو سماء. نحو سماء لتفهم انه ليس الامر خاصا بالنظر الى السماء - 00:35:00

فالنظر الى اشياء ملهمية واضح؟ مخططة ومشكلة ومزخرفة ايضا مطلوبة. قال لك ونظروا نحو سماء مما يلهيه كثوب له اعلام. لخبر البخاري ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في صلاتهم. فاشتد قوله صلى الله عليه وسلم في ذلك حتى قال - 00:35:20 ايمتحن عن ذلك؟ او لتخطفن ابصاركم. او لتخطفن ابصاركم. واضح او لا ايوه وطبعا هذا خبر بمعنى النهي قالوا ومن ثم قرأت ايضا اي كرهت الصلاة. ومن ثم كرهت ايضا في مخطط اي ان يصلني وهو - 00:35:50

يلبس ثيابا مخططة تماما ومن ثم كرهت ايضا في مخطط او اليه او ان يصلني الى مخطط بان يكون الشيء المخطط امامه. تمام؟ او عليه اي ان يصلني مثلا على سجادة - 00:36:20

يعني سواء صلى فيه او كان امامه او صلى عليه. في الحالات الثلاث مکروه. قال لانه يخلوا بالخشوع. ولذلك لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم في خمیصة لها اعلام امر بنزعها وقال - 00:36:40

الهتني انفا في صلاته. الہتني انفا في صلاته. والله سبحانه وتعالى مدح الخاشعين في صلاتهم في سورة المؤمنون فقال قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خashعون. قال وبصق هذا المطلوب الثاني - 00:37:00

لكن هذا طويلا. وانا اذا اردت ان اشرحه يحتاج الى عشر دقائق على الاقل. فنتركه لكن ربما يعني حتى نختتم الفصل اظن لا نستطيع ان ان نكمل يوم الاحد القادم ربما نأخذ احد واربعاء - 00:37:20

الا اذا اردتم ان يوم الاحد نزيد الى ساعة ونضغط الشرح نسرع فيه الاحد هذا الفصل ويكون الدراسة بعد العيد. فهمنا او لا؟ فالامر لكم اما يوم الاحد يزيد الى ساعة حتى - 00:37:40

الفاصل مکروهات الصرع وتتوقف الى ما بعد العيد واما ان نأخذ يوم الاحد الاربعاء. فالامر يعود اليكم. الجواب يوم الاحد القادم ها؟ ايوه. نكتفي بهذا؟ والله اعلم. وصلى الله - 00:38:00

وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:38:20